

وفي سواها لم يجر معهن بله • لا بد من محرماً أو زوج وحله  
 بل في سفر الحج • إن نكحها • من رآه جرب وتعد بالامر  
 وعقدت في غيره إن اشئت • في كل سفرة عليها وجبت  
 بشرط محرماً بلوغ أو يري • مرهقاً له رجلاً تنزي  
 وعندها كحرم طهارة إذا • كانا عفيفين وإن في غير  
 من نكح في عدة فحرم • سفرها وإن نكح مع محر  
 وجبت إذا جرت الحج • وإن بينهما ما به هذا جرت  
 وإن نكح في عدة وسفر • ففي الذهبك والإياب حبر  
 وجاز للزوج مسنوع زوجته • من حجر ما عرفه وسنبت  
 وأرند فيدها أو يخرج • بهالة أو يرفع المخرج  
 وليس حجة النكاح منعت • وجوب حجة وإن كان العت  
 لكن الموقوف النكاح أفضل • وحيث لا فحج الفصل  
 ورضي راسماً له منعت • بل من الحج وهم رتم  
 ولا يحج ولد تطوعاً • إلا إذا كان الأب والأم معا  
 ولا الدين نكحاً حيث • على الرمان كان غير منطلق

ولا الذي يحج بقتل • من تأله أو شيدت لا يشترع  
 ويندب استنصافه ولا • والأذن بهما الحج وقد وجبت  
 ومن حج بحرام يبيد • فتوله بل ربما يبيد  
 والرضي لا يسقط عند • بذلك بل يلزم إن يحسد  
 وردة أذن من الحرام • اقتل عند الله من أحرام  
 يحفل بل ومن حيامه • ومن صلته ومن وثايمه  
 وليس له ولا كيفيته • إذ فعله بالمثل يفي بحجته  
 ولو اتى موافق الصواب • كالحكم مع جهيل وفي تبا  
 من قبل أن طلق الأرتاب • وحجاب إن أب لا توارب  
 وليخش من أمانة الصلاة • وليكثر العروف والصلوات  
 والفرج يربوا كما إن كان • فيقطع عن رقبته وليقتضين  
 وليصل الأجرام وليصدق • عند الذهاب ليقبى الموبنا  
 هذا وقد نطقت في الناس • بعض مما أتت ليقع الناسك  
 فقلت مستمد عور المالا • وعائده من المعالي  
 الحج سفر من مرة في العزم • والأعنة أركانها في الأظهر  
 ويقضاه فاحسن أو نذر • قد روي الكثر لا يحصر  
 ويلزمان المسلم التكلف • المستطيع الحرام إن وفا